واما ان كان الوضع لا محمودًا ولا غير محمود ، فظاهر ان النتيجة التي يروم السائل انتاجها تكون على هذه الصفة ، فينبغي ان يسلّم له ما هو محمود اوشنيع ، ولا يسلّم ما هو لا محمود ولا غير محمود ؛ فانه ان انتج ما هو لا محمود ولا شنيع مما هو محمود اوشنيع ، كان للمجيب ان ينتهره . 6-20

٥ فقد ظهر ما الاشياء التي ينبغي للمجيب ان يقصدها في جميع انواع الاوضاع ، وما الاشياء التي ينبغي ان يتجنبها .

—٦—

[القول في ان دور المجيب يتوقف على طبيعة السؤال]

ولما كان كل ما يُسئل عنه : اما ان يكون محمودًا ، اوغير محمود ، اولا محمودًا[1] ولا غير محمود[2] ، وكان كل واحد من هذه الثلاثة الانواع : اما ان يكون من الامور التي لها غنا في النتيجة ، اومما ليس لها[3] فيها غنا[4] ، فينبغي للمجيب ، ان اراد ان يجيد الجواب في واحد واحد من هذه الاصناف الستة ، والاّ[5] يلزمه في القول تبكيت يظن انه كان سببه : اما اذا سئل فيما هو محمود الا انه لا ينفع في النتيجة ، بأن[6] يعطيه ويعترف انه محمود ؛ وان كان غير محمود ولا ينتفع به في النتيجة ، فله ان يعطيه ايضًا ، بعد ان ينبّه على انه غير محمود ، لأنه بهذا يسلم من ان يظن به انه سلّم ما خفي عليه صدقة وشهرته . 160a

وان كان محمودًا من الاشياء المنتفع بها في النتيجة فقد ينبغي الاّ[7] يجحده . وذلك ان جحد المشهورات ليس من فعل المجيد للجواب ، لكن[8] يسلّمه بعد ان يخبر انه سيلزم[9] عن تسليمه ابطال الوضع ، فيبرأ[10] بهذا من ان يظن به ان التقصير انما اتى[11] من قبله لا من الوضع نفسه ، كما يفعله الطبيب عند العلّة المعتاصة من ان يتقدم فيخبر انها لا تبرأ وان التقصير ليس هو من قبل علاجه . وان كان ما سئل[12] عنه من الامور التي لها غناء[13] في النتيجة الا انه شنيع ، فينبغي الاّ[14] يسلّمه لحساسة القياس الذي يلزم عنه[15] مع اخباره بأنه لو سلّمه للزمت عنه النتيجة . واما ان كانت لا محمودة ولا غير محمودة ، وكانت مما لا ينتفع بها في النتيجة ، فقد ينبغي ان لا[16] يسلّمها ولا يخبر بشيء . واما ان

كانت بهذه الصفة ، ولها غناء[17] في النتيجة ، فينبغي ان ينبّه ان لها غنا[18] في النتيجة من غير ان[19] يسلّم او[20] يجحد . فبهذا العمل يكون المجيب قد اجاد الجواب ، وامّن من ان يظن به ان تقصيرًا اوقع[21] في المخاطبة من سببه .

واما السائل فانما[22] يجيد السؤال اذا الّف القياس من مقدمات مشهورة ، وتكون شهرتها مع ذلك اكثر من شهرة النتيجة . واما متى لم تكن شهرة المقدمات اكثر من شهرة النتيجة ، فليس ينبغي ان يَسئَل عنها ليؤلف منها قياسًا ، ولا ينبغي للمجيب ان يسلّمها . 15

—٧—

[القول في ان دور المجيب يتوقف على طبيعة اللفظ في السؤال]

والسائل اذا سأل المجيب فلا يخلو ان يكون اللفظ الذي يسئل به بيّن الدلالة عند المجيب ، اويكون غريبًا غير بيّن الدلالة . وكل واحد من هذين لا يخلو ان يكون مما يقال بتواطؤ اوباشتراك . فاما[1] اذا كان غير بيّن الدلالة فللمجيب ان يستفهمه عن دلالته وليس ذلك بعايب له في هذه الصناعة ، وذلك انه ان سلّم له ما سأله عنه من غير أن يعرف دلالته ، فأنتج عليه نقيض وضعه ، فأراد ان يوقف السائل انه لم يفهم ذلك اللفظ الذي سلّم ، اتهم في ذلك ان تكون حيدة منه ولم يصدق فيما ادّعى[2] من ذلك اذ يظن انه انما اعتذر بذلك لما بطل وضعه . وان كان اللفظ بيّن الدلالة الاّ انه مما يقال على انحاء شتى ، فينبغي ان نتأمل هل جميع الاشياء التي يقال عليها المحمول صادقة على الموضوع ان كان الموضوع يقال على معنى واحد ؟ اوهل المحمول صادقًا على جميع المعاني التي يقال عليها الموضوع ان كان المحمول يقال على معنى واحد ؟ اوهل جميع المعاني التي يقال عليها المحمول صادقة على جميع المعاني التي يقال عليها الموضوع ان كان كلاهما يقالان على معانٍ[3] كثيرة ؟ فانه لا تخلو القضية من هذه الاقسام الثلاثة . فاذا وجد الامر فيها بأحد هذه اجاب فيها اما «بنعم» واما «بلا» . وان كان فيها معنًى كاذبًا في حال وصادقًا في اخرى[4] فينبغي ان يقسم الاسم المشترك الى جميع معانيه ، ويبيّن الصادق منها من الكاذب قبل ان ينتج السائل النتيجة . هذا هو الافضل له لأنه ان اخّر التقسيم الى حين 0-25